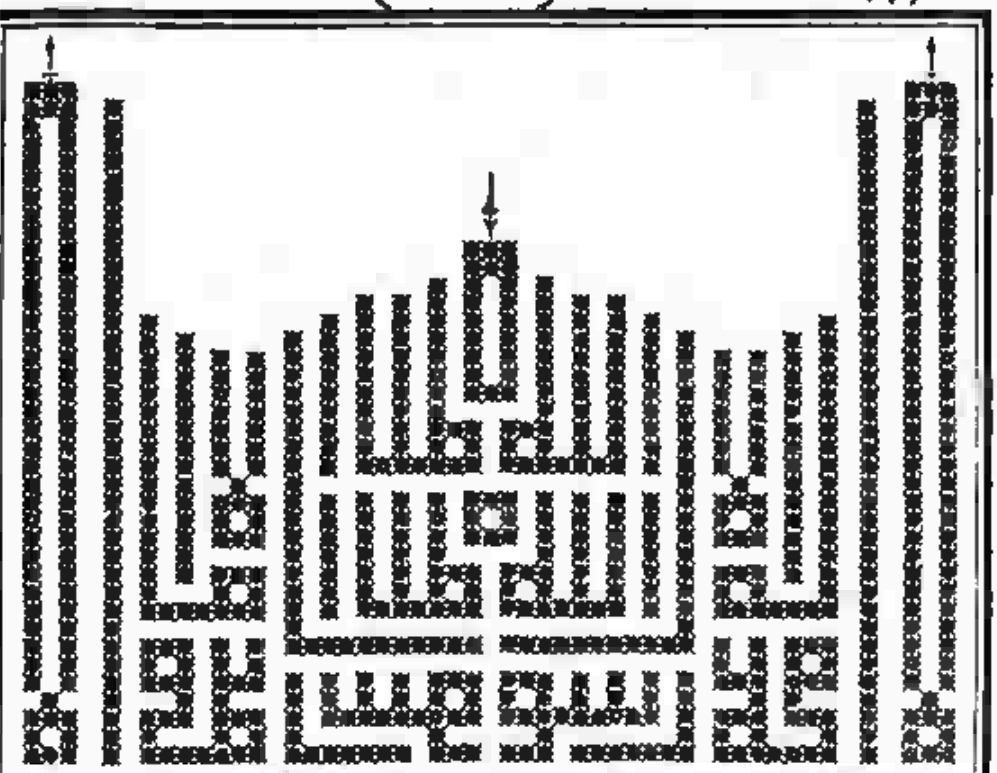

﴿بسم الله الرحمن الرحيم ❖ كتاب الديات﴾

قول[1] الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن
الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل[2] قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله أي الذنب أكبر عند
الله قال أن تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم أي قال ثم أن تقتل ولدك[3] أن يطعم معك قال ثم أي قال ثم أن
تزاني بحليلة[4] جارك فأنزل الله عز وجل تصديقها والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس
التي حرم الله إلا بالحق[5] ولا يزنون[6] ومن يفعل ذلك الآية[7] حدثنا علي حدثنا أبو أسامة حدثنا
ابن سعيد بن العاص عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال[8]
المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما[9] حدثني أحمد بن يعقوب[10] حدثنا أبو إسحق[11] سمعت أبي
يحدث عن عبد الله بن عمر قال إن من ورطات[12] الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام
بغير حله حدثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال النبي صلى الله

عليه

١ وقول
٢ كذا في اليونينية بالصرف وعدمه
٣ خشية أن ٤ حليلة
٥ الآية ٦ الآية
٧ يلق أثاما ٨ لا يزال
٩ من ذنبه ١٠ حدثنا
١١ أخبرنا ١٢ ابن سعيد
١٣ قال نبضا أبو عبد الله ابن مالك صواب ورطات أن يكون محركا مثل غمرة وغمرات وركعة وركعات اه من اليونينية بخط الحافظ اليونيني كذا بأصل عبد الله ابن سالم البصري بايدينا ومثله في الشارح اه مصححه

عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس في الدماء حدثنا عبدان (١) حدثنا عبد الله (٢) حدثنا يونس عن الزهري
حدثنا عطاء بن يزيد أن عبيد الله بن عدي حدثه أن المقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة حدثه وكان
شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا رسول الله أرأيت (٤) إن لقيت كافرا فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف
فقطعها ثم لاذ (٥) بشجرة وقال أسلمت لله أأقتله بعد أن قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله قال
يا رسول الله فإنه طرح إحدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها أأقتله قال لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك
قبل أن تقتله وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال * وقال حبيب بن أبي عمرة عن سعيد عن ابن
عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد (٦) إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار
فأظهر إيمانه فقتلته فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل باب (٧) قول الله تعالى ومن
أحياها قال ابن عباس من حرم قتلها إلا بحق حيي الناس منه جميعا حدثنا قبيصة حدثنا سفيان
عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تقتل نفس إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال واقد بن (٨)
عبد الله أخبرني عن أبيه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن علي بن مدرك قال
سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال النبي (٩) صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض * ورواه أبو بكرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم حدثني (١٠) محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن
عمرو (١١) (١٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين أو قال اليمين الغموس شك
شعبة * وقال معاذ حدثنا شعبة قال الكبائر الإشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين أو قال
وقتل النفس حدثنا إسحق بن منصور حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا عبيد الله بن أبي بكر
سمع أنسا (١٣) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر (١٤) وحدثنا عمرو (١٥) (١٦) حدثنا شعبة عن ابن أبي

١ أخبرنا ٢ أخبرنا
٣ حدثني ٤ إني لقيت
٥ لأذ بي ٦ بمن
٧ فكأنما أحيا الناس جميعا
٨ قال أبو ذر وقع واقد بن عبد
الله والصواب واقد بن محمد
ابن زيد بن عبد الله بن عمر كذا
في اليونينية اه من هامش
الاصل وفي الشارح نسبه
أبو الوليد شيخ المؤلف لجده
وراجعه اه مصححه
٩ خ قال لي ١٠ حدثنا
١١ قال النبي
١٢ رسول الله
١٣ أخبرنا
١٤ أنس بن مالك
١٥ حدثني
١٦ وهو ابن مرزوق
١٧ أخبرنا

بكرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور أو قال وشهادة الزور حدثنا عمرو بن زرارة (1) حدثنا هشيم حدثنا حصين حدثنا أبو ظبيان قال سمعت أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة من جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم قال فلما غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال لي يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما كان متعوذا قال أقتلته بعد أن قال لا اله الا الله قال فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني يزيد عن أبي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاؤه ذلك الى الله حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ورواه أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكرة فقال أين تريد قلت أنصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه

## باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم

## باب سؤال القاتل حتى يقر والاقرار في الحدود

حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا أفلان أو فلان حتى سمي اليهودي فأومأت فجيء باليهودي فلم يزل

---

١ أخبرنا ٢ أخبرنا
٣ وطعنته ٤ بعد أن
٥ بعلمها ٦ حدثني
٧ حدثني
٨ هكذا بتقديم ولا نسرق في نسخ كثيرة معتمدة وفي أصل اليونينية ولا نزني ولا نسرق وكتب عليها علامة التقديم والتأخير اه من هامش أصل عبد الله بن سالم
٩ نهبت ١٠ ولا نعصي
١١ فالجنة
١٢ ابن عمر رضي الله عنهما
١٣ بيعهما
١٤ القاتل (أي باسقاط الفاء)
١٥ الآية ١٦ الى قوله أليم
١٦ الى قوله عذاب أليم
١٧ وانما أنزل بمثل القاتل حتى أقر والاقرار في الحدود
١٨ فلان أو فلان
١٨ أفلان أم
١٩ سمي اليهودي

بحتى أقربه فرض رأسه بالحجارة باب اذا قتل بحجر أو بعصا حدثنا محمد أخبرنا عبد الله
ابن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن أنس عن جده أنس بن مالك قال خرجت جارية عليها أوضاح
بالمدينة قال فرماها يهودي بحجر قال فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت رأسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها في الثالثة
فلان قتلك فخفضت رأسها فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بين الحجرين باب قول
الله تعالى أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص
فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون حدثنا عمر بن حفص حدثنا
أبي حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله الا باحدى ثلث النفس بالنفس والثيب الزاني
والمارق من الدين التارك الجماعة باب من أقاد بالحجر حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد
ابن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس رضي الله عنه أن يهوديا قتل جارية على أوضاح لها
فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال أقتلك فلان فاشارت برأسها أن لا
ثم قال الثانية فاشارت برأسها أن لا ثم سألها الثالثة فاشارت برأسها أن نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم
بحجرين باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين حدثنا أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى
عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلا * وقال عبد الله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى
حدثنا أبو سلمة حدثنا أبو هريرة أنه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين ألا
وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ألا وانما أحلت لي ساعة من نهار ألا وانها ساعتي هذه حرام
لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها الا منشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين
اما أن يودي واما أن يقاد فقام رجل من أهل اليمن فقال له أبو شاه فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله

١ الآية — الى آخره
٢ والمفارق لدينه
٣ للجماعة ٤ في التثنية
٥ أي فهم ٦ وأنها
٧ ولا تلتقط ساقطتها
الا لمنشد
٨ اما أن
٩ واما أن يفدى

صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام رجل من قريش فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله
في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر * وتابعه عبيد الله عن شيبان في الفيل
(١) قال بعضهم عن ابي نعيم القتل وقال عبيد الله لما ان يقاد اهل القتيل حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم تكن
فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الآية فمن عفي له من اخيه شيء
قال ابن عباس فالعفو ان يقبل الدية في العمد قال فاتباع بالمعروف ان يطلب بمعروف ويؤدي باحسان
باب من طلب دم امرئ بغير حق حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي
حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ثلاثة
ملحد في الحرم ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه باب
العفو في الخطا بعد الموت حدثنا قروة حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة هزم
المشركون يوم احد * وحدثني محمد بن حرب حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا عن هشام عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت صرخ ابليس يوم احد في الناس يا عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على
اخراهم حتى قتلوا اليمان فقال حذيفة ابي ابي فقتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال وقد كان انهزم
منهم قوم حتى لحقوا بالطائف باب قول الله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ
ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا فان كان من قوم عدو
لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير
رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما باب
اذا اقر بالقتل مرة قتل به حدثني اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس
ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا افلان افلان حتى سمي اليهودي
فاومأت برأسها فجيء باليهودي فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة وقد قال

١ وقال ٢ يطلب
٣ ابن ابي المغراء
٤ يعني الواسطي
٥ الآية ٦ حدثنا
٧ حدثنا ٨ عن قتادة

همام

هَمَّامٍ بِحَجَرٍ ۞ بَابُ قَتْلِ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا
سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى
أَوْضَاحٍ لَهَا ۞ بَابُ الْقِصَاصِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الْجِرَاحَاتِ وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ يُقْتَلُ الرَّجُلُ
بِالْمَرْأَةِ وَيُذْكَرُ عَنْ عُمَرَ نَحْوُ ذَلِكَ وَالْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ فِي كُلِّ عَمْدٍ يَبْلُغُ نَفْسَهُ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْجِرَاحِ وَبِهِ قَالَ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِبْرَاهِيمُ وَأَبُو الزِّنَادِ عَنْ أَصْحَابِهِ وَجَرَحَتْ أُخْتُ الرُّبَيِّعِ (١) إِنْسَانًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِصَاصُ (٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ (٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ
عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ
لَا تُلَدُّونِي فَقُلْنَا كَرَاهِيَةُ (٤) الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ (٥) فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ (٦) غَيْرَ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ
لَمْ يَشْهَدْكُمْ ۞ بَابُ مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوِ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ (٧) وَبِإِسْنَادِهِ لَوِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ خَذَفْتَهُ (٨) بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ
مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَدَّدَ (٩) إِلَيْهِ مِشْقَصًا فَقُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ۞ بَابُ إِذَا مَاتَ فِي الزِّحَامِ أَوْ قُتِلَ
حَدَّثَنِي (١٠) إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا (١١) أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا كَانَ يَوْمُ
أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ فَصَاحَ إِبْلِيسُ أَيْ عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ
فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ أَيْ عِبَادَ اللهِ أَبِي أَبِي قَالَتْ فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ قَالَ حُذَيْفَةُ
يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ ۞ قَالَ عُرْوَةُ فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةُ (١٢) خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ ۞ بَابُ إِذَا قَتَلَ
نَفْسَهُ خَطَأً فَلَا دِيَةَ لَهُ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَحْمَشْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيْهَاتِكَ (١٣) فَذَاكَ بِهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ السَّائِقُ قَالُوا عَامِرٌ فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ هَلَّا أَمْتَعْتَنَا بِهِ فَأُصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ
فَقَالَ الْقَوْمُ حَبِطَ عَمَلُهُ قَتَلَ نَفْسَهُ فَلَمَّا رَجَعْنَ وَهُمْ يَصْدُقُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

١ قال أبو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمة أنس بحذف لفظ أخت خطأ في البقرة من وجه آخر عن أنس أن الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية قاله القسطلاني وراجعه وفي أسد الغابة أنه قيل انها التي فعلت ذلك أخت الربيع وساق سنده لمسلم بسنده عن أنس اه مصححه

٢ بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء اه قسطلاني

٣ ابن بحر ٤ كراهة

٥ الدواء ٦ غير

٧ يوم القيامة

٨ خذفته - أي بالخاء المعجمة والصواب بالمهملة وهي رواية الاكثرين

٩ فسدد كذا للاصيلي وأبي ذر بالسين المهملة وعند الحموي والباقين فشدد بالمعجمة وهو وهم قاله عياض اه من اليونينية كذا بهامش الاصل ومثله في القسطلاني

١٠ حدثنا - أخبرنا

١١ حدثنا ١٢ بقية خير

١٣ هنياتك

عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك أبي وأمي تزعموا أن عامرا حبط عمله فقال كذب من قالها إن له لأجرين اثنين إنه لجاهد مجاهد وأي قتيل يزيد عليه **باب** إذا عض رجلا فوقعت ثنيتاه **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك **حدثنا** أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه قال خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته فأبطلها النبي صلى الله عليه وسلم **باب** السن بالسن **حدثنا** الأنصاري حدثنا حميد عن أنس رضي الله عنه أن ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالقصاص **باب** دية الأصابع **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم وقال معروف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي ثم جاءا بآخر وقالا أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذ دية الأول وقال لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما ﴿ وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاما قتل غيلة فقال عمر لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه إن أربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة وأقاد عمر من ضربة بالدرة وأقاد علي من ثلثمائة أسواط واقتص شريح من سوط وخوش **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن سفين حدثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه وجعل يشير إلينا لا تلدوني قال فقلنا كراهية المريض بالدواء فلما أفاق قال ألم أنهكم أن تلدوني قال قلنا كراهية الدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم أحد إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم **باب** القسامة وقال الأشعث بن قيس قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك أو يمينه وقال

١ يارسول الله
٢ قتيل يزيد
٣ عن فيه
٤ ثنياه ٥ ٥
٦ غزاة ٧ قوله هل يعاقب الخ بناء الفعلين للفاعل في اليونينية وفي روايته بناؤهما للمفعول وفي روايته يعاقبون وفي أخرى يعاقبوا بحذف النون أفاده القسطلاني ويؤيده الاصل الذي بايدينا المنقول من اليونينية
٨ فقالا ٩ فيه ١٠ كراهية كذا بهامش الاصل من أن النسب لابي ذر وفي القسطلاني ولابي ذر كراهية بالرفع أي هو كراهية
١١ ألم أنهكم ١٢ كراهية المريض

ابن أبي مليكة أن يقيمها معوية وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة وكان أمره على البصرة في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين إن وجدا أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة حدثنا أبو نعيم حدثنا عبيد عن بشير بن يسار زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلا وقالوا للذين وجدفيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضى بأيمان اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو بشر إسمعيل بن إبرهيم الأسدي حدثنا الحجاج بن أبي عثمان حدثني أبو رجاء من آل أبي قلابة حدثني أبو قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبر زسرير يوما للناس ثم أذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة قال نقول القسامة القود بها حق وقد أقادت بها الخلفاء قال لي ما تقول يا أبا قلابة ونصبني للناس فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤس الأجناد وأشراف العرب أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى لم يروه أكنت ترجمه قال لا قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قط إلا في إحدى ثلث خصال رجل قتل بجريرة نفسه فقتل أو رجل زنى بعد إحصان أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام فقال القوم أوليس قد حدثت أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق وسمر الأعين ثم نبذهم في الشمس فقلت أنا أحدثكم حديث أنس حدثني أنس أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض فسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفلا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من ألبانها وأبوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا وافتنوا وراعى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم

١ فوجدوا ٢ قد قتلتم ٣ الى رسول الله ٤ تأتوني ٥ بمائة ٦ ولم ٧ وسمر قال عياض والتضعيف أوجه

وسمر أعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا قلت وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الإسلام وقتلوا وسرقوا فقال عتبة بن سعيد والله ما سمعت كاليوم قط فقلت أترد علي حديثي يا عتبة قال لا ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر من الأنصار فتعدوا عند مخرج رجل منهم بين يديهم فقتل فخرجوا بعده فإذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان يحدثنا معنا فخرج بين أيدينا فإذا نحن به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بمن تظنون أو ترون قتله قالوا نرى أن اليهود قتلته فأرسل إلى اليهود فدعاهم فقال آنتم قتلتم هذا قالوا لا قال أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يبالون أن يقتلوا أجمعين ثم يحلفون قال أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فودى من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا حليفا لهم في الجاهلية فطرق أهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال إنهم قد خلعوه فقال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه قال فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسألوه أن يقسم فافتدى يمينه منهم بألف درهم فأدخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه إلى أخي المقتول فقرنت بيده فانطلقوا حتى إذا كانوا بأضلة أخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين أقسموا فماتوا جميعا وأفلت القرينان وأتبعهما حجر فكسر رجل أخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعدما صنع فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم إلى الشام

## باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له

حدثنا أبو اليمان حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس رضي الله عنه أن رجلا اطلع في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام إليه بمشقص أو بمشاقص وجعل يختله ليطعنه حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن رجلا اطلع في جحر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى

يحك

١ وسمر ٢ فحدثه ٣ أو من
٤ يتفلون ـ يتفلون قال القسطلاني وفي نسخة يتفلون بضم المثناة الفوقية وسكون النون أي يحلفون
٥ حليفا ٦ قال
٧ فاتهم ٨ كذا ضبط أفلت في اليونينية بفتح الهمزة مبنيا للفاعل أي تخلص والذي ذكره في الفتح والقسطلاني أنه بضم الهمزة اه من هامش الأصل
٩ أبو النعمان
١٠ من جحر في بعض
١١ أو مشاقص
١٢ من ١٣ من

يحدث بمر أسه فلما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أعلم أن تنظر لطعنته في عينك[1] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الاذن من قبل البصر[2] حدثنا علي بن عبد الله[3] حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح باب العاقلة حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة حدثنا مطرف قال سمعت الشعبي قال سمعت أبا جحيفة قال سألت عليا رضي الله عنه هل عندكم شيئا[4] ليس في القرآن وقال مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر باب جنين المرأة حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك وحدثنا إسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد أو أمة حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إملاص المرأة فقال المغيرة قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد أو أمة[5] فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام عن أبيه أن عمر نشد الناس من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط[6] وقال المغيرة أنا سمعته قضى فيه بغرة عبد أو أمة قال ائت من يشهد معك على هذا[7] فقال محمد بن مسلمة أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا حدثني[8] محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن سابق حدثنا زائدة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أنه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر أنه استشارهم في إملاص المرأة مثله باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد أو أمة ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ميراثها لبنيها وزوجها وأن العقل على عصبتها حدثنا أحمد بن صالح

١ أنك ٢ في عينك
٣ النظر ٤ مما ٥ الحبة
٦ قوله أو أمة فشهد الخ) هكذا في نسخة عبد الله بن سالم ونسخة المزي وغيرهما وأما النسخة التي شرح عليها القسطلاني فهي (أو أمة قال ائت من يشهد معك فشهد) الخ اه مصححه
٧ بتثليث السين والضم لابي ذر ٨ فقال
٩ أأنت ١٠ (قوله على هذا فقال) كذا بالاصول المعتمدة وأما نسخة الشارح فهي (على هذا من يشهد معك على هذا فقال الخ)
١١ حدثنا

حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها باب من استعان عبدا أو صبيا ويذكر أن أم سليم بعثت إلى معلم الكتاب بعث إلي غلمانا ينقشون صوفا ولا تبعث إلي حرا حدثني عمرو بن زرارة أخبرنا إسمعيل بن إبرهيم عن عبد العزيز عن أنس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة بيدي فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أنسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم أصنعه لم لم تصنع هذا هكذا باب المعدن جبار والبئر جبار حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب العجماء جبار وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان وقال حماد لا تضمن النفحة إلا أن يفرط أحد فيها وقال شريح لا تضمن ما عاقبت أن يضربها فتضرب ببرجلها وقال الحكم وحماد إذا ساق المكاري حمارا على امرأة فضربت لاشيء عليه وقال النخعي إذا ساق دابة فأنعبها فهو ضامن لما أصابت وإن كان خلفها فعثرت لم يضمن حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب إثم من قتل ذميا بغير جرم حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن حدثنا مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما باب لا يقتل المسلم بالكافر حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف أن عامرا حدثهم عن أبي جحيفة قال قلت لعلي وحدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة حدثنا مطرف سمعت الشعبي يحدث قال سمعت أبا جحيفة قال سألت عليا رضي الله عنه هل عندكم

١ أخبرني ٢ فقتلتها
٣ أن دية ٤ أم سلمة
٥ حدثنا ٦ حدثنا
٧ حدثني ٨ بتثليث الخاء المعجمة والضم أعلى اه من اليونينية ومثله في الشارح
٩ بالمثناة الفوقية أو النصبة مبنيا للمفعول فيهما اه شارح
١٠ ليوجد ١١ حدثنا أي بسقوطواو العطف لأبي ذر كالجمهور اه شارح

مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة مرة ما ليس عند الناس فقال والذي خلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر باب إذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخيروا بين الأنبياء حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه فقال يا محمد إن رجلا من أصحابك من الأنصار لطم في وجهي قال ادعوه فدعوه قال لطمت وجهه قال يا رسول الله إني مررت باليهود فسمعته يقول والذي اصطفى موسى على البشر قلت وعلى محمد صلى الله عليه وسلم قال فأخذتني غضبة فلطمته قال لا تخيروني من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي أم جزي بصعقة الطور

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

## كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم وما أثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة

قال الله تعالى إن الشرك لظلم عظيم لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا أينا لم يلبس إيمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليس بذاك ألا تسمعون إلى قول لقمان إن الشرك لظلم عظيم حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري وحدثني قيس بن حفص حدثنا

١ رسول الله ٢ قد لطم (قوله لطم في وجهي) زيادة في ثبت في نسختين معتمدتين بايدينا وليست في نسختي الشارح اه مصححه
٣ فقال ٤ قال لطمت
٥ فقلت أعلى
٦ جوزي ٧ بالبلاء
٨ عز وجل ٩ فلان
١٠ رسول الله ١١ بنفث